مقاصد الشريعة الإسلامية 4 فريد الأنصاري irasnAla diraF

فريد الأنصاري

هذا المشجر هذا المشجر الذي امامكم الان ساقرأه بحول الله هو انطلاق من المقصد الاول من مقاصد الشارع هذا انطلاق منه وهو قصد الشرع في وضع الشريعة ابتداء الذي بيناه في الحصة السابقة بما هو قائم على الضروريات والحاجيات - 00:00:00

بعدما اعطينا صورة عامة غير مفصلة بل هي مجملة عن قصد الشارع الابتدائي والافهام والتكليفي والتعبدي الامتثالي. نعود الان الى تفصيل القصد الاول وهو قصد الشارع في وضع الشارع المصالح اي الابتداء من مصالح العباد في المعاش والميعاد كما يعبرون وهو الذي - 00:00:37

يقوم على الكليات الثلاث المشهورة الضروريات والحديث وكما هو معروف في الدرس الاصولي والمقاصد التعليمي ان هذه الضروريات هي ما تعلمون من حفظ الديني ثم النفي ثم العقل ثم النسل ثم المال - 00:01:07

هذا الحفظ قبل ان اقرأ الشجرة هذا الحفظ هو حفظ بالمعنى الشرعي للكلمة لا بالمعنى اللغوي او المعنى الفلسفي وذكرت غير ما مرة في هذه الحلقات المباركة ان الالفاظ والمصطلحات التي تؤخذ - 00:01:33

من كتاب الله وسنة رسول الله عليه الصلاة والسلام ومن كتب اهل العلم لا ينبغي ان تفهم هكذا على وزان المؤشرات الفلسفية والسياسية والمنطق يتم وحدثه بل لابد ان يرجع بها الى اصلها الشرعي - 00:01:59

فاذا لم يفعل ادى ذلك الى فساد في الفهم وفي الاسلام ودكرنا امثلة كل حين نذكر شيئا ما من الألفاظ ومن الكلمات من بين ذلك اليوم مصطلح حفظ حفظ الدين حفظ - 00:02:16

ذلك انه معلوم ان بعض الدارسين المعاصرين او بعض القارئين بالاحرى لكتب الشريعة فهموا ان الحفظ بمعنى اقرار ما كان على ما كان وهذا خطأ جسيم سببه عدم الاختصاص بلغة علم اصول الفقه وبالمساقات التي اخذت منها الالفاظ - 00:02:31

فكلمة الحفظ هنا ليست بالمعنى اللغوي العادي بل هي اعمق من ذلك بكثير ولذلك طالب بعضهم تغيير الاصطلاحات بدل ان نقول حفظ المقاصد نتحدث عن مطالب المقاصد بدل ان نتحدث عن حفظ النفس او حفظ الدين نقول مطلب على اننا هذه الاشياء غير متحققة فنحن نطلبها الان - 00:02:56

وهذا كما ذكرت في ولاية الامر جهل بلغة القرآن الكريم وبلغة السنة النبوية وبلغة العلم من سنة اذا لم يكن مختصا بالصناعة غير خبير بها فقد يأخذها على سياقها اللغوي العادي كما يحصل كثيرا. وهذه الزلات احيانا - 00:03:20

تحدث وتحصل لبعض من يسمون بالمفكرين الاسلاميين الاسلاميين اليوم لان مشكلة ما يسمى اقول ما يسمى بالفكر الثاني انه يعاني من ازمة هوية اختصاصية لا منهج له حقيقة استطيع بناء على ما قدمته في المقدمات الاولى - 00:03:40

من هذه المجالس المباركة حينما تحدثنا عن اركان العلم. وقلنا انها هي الاصطلاح والتقعيد او القواعد والمناهج وانما يسمى العلم علما حينما استطيع ان نقول انه قائم على ترسانة المصطلحية الفلانية والقواعد الفلانية والمناهج الفلانية - 00:04:07

بها يتميز عن غيره فمصطلحات الطب معروفة ليست هي مصطلحات الهندسة ولا مصطلحات الهندسة هي مصطلحات الفقه ولا مصطلحات الفقه هي مصطلحات الحديث واهل المدينة. فاذا المصطلحات تميز العلم وتصنفه وكذلك قواعده - 00:04:27

هل يستطيع احد الان من اهل ما يسمى بالفكر الاسلامي بالاصطلاح المعاصر للكلمة الجديد؟ ايستطيع ان يقول ان لهذا يسمي مصطلحات خاصة تميزه عن غيره لا يستطيع احد ان يزعم ذلك ولا - 00:04:50

فهذا لاستطراب ضروري لنفهم الاشكال الذي وقع فيه بعضهم حينما تحدث عن مطالب الشريعة بدل مقاصد الشريعة ومطالب او

مطلب حفظ الدين ومطلب حفظ النص ومطلب حفظ العقل ومطلب حفظ النسل ومطلب حفظ المال بدل حفظ - 00:05:13
المجربة مطلبي النفسي ومطلب الدين ومطلب مطلب بدل الحفظ يعني انكر كلمة حفظ لجهله بها لا عقل ولا مشكلة ترجع الى هوية الهيكلة الاسلامي نفسي وازمته العلمية لانه انا شخصيا احكم انه ليس بعلم اصلا ما يسمى بالفكر الاسلامي ليس بعلم البتة - 00:05:35
وانما هو درب من علم الكلام الجديد الذي لم يصل مرحلة علمية بعد. لان علم الكلام القديم نعم له مصطلحاته واضحة جدا في علم العقائد والمذاهب والمهن والمحن. لهم قواعده فعل له مناهجه الجدلية والحوارية - 00:06:00
والذي يدلك على هذا انك تستطيع ان تقرأ مثلا كتابا مع اننا لا ننقص احدا من اهل هذه الصناعة قدره ابدا لا له فضلهم ولهم حقوقهم ولهم ولهم هذا شيء اخر ولكن نتحدث عن التصنيف - 00:06:20
اذا قرأت مثلا الأستاذ منير شفيق وهو رجل باحث فعلا فيما يسمى بالفكر الاسلامي المعاصر ستجده عالما مستقلا له الفاظه الخاصة ولغته خاصة ليست هي ابدا اللغة ولا الطريقة التي يكتب بها مثلا الأستاذ محمد قطب رحمه الله - 00:06:37
او حفظه الله ما زال على قيد الحياة او التي كتب بها اخوه تقبله الله من الشهداء الاستاذ سيد قطب رحمه الله. او التي يكتب بها يوسف القرضاوي حينما يكتب في فكر الاسلام - 00:07:01
وليس في الفقه لان الفقه علم فعلا او التي يكتب بها الغنوشي او الترابي او من شئتم يعني ليس هنالك شيء يوحد بين هذه الكتب البتة اطلاقا لان ذلك يرجع الى ثقافة هذا المفكر او ذاك - 00:07:13
فتجد شخصا تغلب عليه المصطلحات الفلسفية لانه باختصار تخرج من شعبة الفلسفة واحدهم يضرب عليه المصطلح القانوني كأمين الأعلى الموجودي لأنهم ابنوا الدراسات القانونية الغنوشي ابن الفلسفة واحدهم يغلب على المصطلح الاقتصادي القانوني كالترابي - 00:07:35
واخرون يغلب عليهم المصطلح التربوي كمحمد قطب اخر يغلب عليه المصطلح الادبي الموسيقي كسيد قطب اين هو الفكر الاسلامي اذا هذا امثال لا شيء موحد بين هذه الكتابات جميعا. مما يدل على ان الفكر الاسلامي او مسمى الفكر الاسلامي - 00:08:01
يعيش ازمة هوية علمية ليس ازمة هوية يعني مذهبية لا هم مسلمون ويكتبون على الاسلام والهوية اسلامية لكن يعيشون متى هوية علمية؟ لا يمكن تصنيفهم في اطار العلم بالمعنى الدقيق للكلمة. لكنك وان اختلفت المذاهب - 00:08:21
المغني لابن قدامة في المذهب الحنبلي الذخيرة للقرار في في المذهب المالكي وما شئت والام للشافعي المحلى لابن حزم مباني مختلفة. لكنك تجد اللغة في العمق واحدة مصطلحات الاحكام الى من التكليفات والمصطلحات معينة من عقود يختلفون في في في في - 00:08:41
تنزيل الاحكام الجزئية والا فجمهور الالفاظ واحدة وان اختلفوا حتى في تعريفتها ليس من اشكال يتحدثون جميعا عن عقود المضاربة والسلام الجعلي القراضي والربا اصطلحات واحدة والزواج والطلاق والرضاع الفاظ واحدة من حيث الاصطلاح. قد يختلف تعريف كل منهم من مصطلح - 00:09:11
جزئيا ولكن لا يفسد لركنية الاصطلاح في العلم معنى ابدا يبقى هنالك ركن تبقى هنالك لغة مشتركة بينهم جميعا. هنالك لغة مشتركة هي اللغة المصطلحية. وايضا القواعد حتى وان اختلفوا في طريقة توظيف القواعد - 00:09:41
فهي في المدار العام واحدة. لان لغة الفقه واحدة ستجد احدهم يقول في الفقه والاصول لا يجوز ان يتأخر البيان عن وقت الحاجة والاخر يقول هل يجوز ان يتأخر الحاجة بناء على موقفي المذهبي هنالك من يقول بجواز ذلك ونتمنى اقول لا ولكن لا خلاف في المفهوم اي في ان - 00:10:05
القاعدة قاعدة لكن يختلفون في الموقف منها ففرق كبير اذا بين هذا وذاك ولذلك يعني الفكر او الكتابات الاسلامية المعاصرة التي هي في هذا المجال مجال للكتابة عن المذهبية الاسلامية بما هي يعني انتماء حضاري - 00:10:31
هذه الكتابات فعلا تعيش ازمة هوية لذلك اذا لا يمكن ابدا لمن لم تكن له مكانة ولا رسوخ في الفقه ان ينتج شيئا في دراسة وتحليل

النصوص الفقهية الاصيلة ولا حتى في توظيفها التوظيف السليم - 00:10:51
من ها هنا اوتي اوتي الذين تحدثوا عن الفقه واصوله بغير علم مع الاسف الشديد ونرجع الان الى مصطلح الحفظ الحفظ له دلالة اصولية معلومة لكن طرأ علي تغير بسبب الاستعمال او التأثر بالمفاهيم الفلسفية - 00:11:13
الواجبة المفكرين الاسلاميين كتب في بعض كتبه ان هاد كلمة حفظ ينبغي ان تزال من كتب التراث نحن الان لسنا في حفظ لان هذه موجودة تحتاج الى ايجادها اولا فنحتاج اذا الى مطلب كما ذكرت قبل قليل في بداية مطلب الدين مطلب النص مطلب العقل - 00:11:36
بدل حفظ الدين حفظ النفس حفظ العقل لأنهم او لأنه فهم الحفظ ببساطة بالمعنى السياسي للكلمة بناء على مرجعيتي ما يسمى بالمحافظين والثوريين في القوانين السياسية ولا علاقة اطلاقا لهذه الالفاظ بما نحن فيه في - 00:11:56
بناء الاصول الفقهي الاصيل. على اساس ان يعني الانسان المحافظ هو الذي يريد ان يبقى يريد ان يبقي الوضع. كذا بغض النظر عن صلاحه او فساده ليست له رؤية ولا نظرية نقدية تغييرية بين قوسين - 00:12:21
الكلمة التغييرية استعملوها كما يستعملونها وقد ذكرنا ان ايضا من المحرف المفهومي على غير ما هي واردة في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الشاهد عندنا المحافظون اي قوم يريدون ابقاء وضع كما كان وعلى ما كان - 00:12:41
كان سيئا او صالحا ما يهم لان مصالحهم يعني كما يعبرون البرجوازية مرتبطة بوضع معين فهم بحفظهم لذلك الواقع يحفظون مصالحهم الشخصية. ويسمون بالمحافظين والآخرون فوريون او تقدميون يريدون قلب الواقع رأسا على عقب - 00:13:00
لا يقبلون منه حقا ولا باطلا هادي معروفة نظرية تدافعية صراعية نشأت ضمن الفكر الماركسي في اوروبا ثم ترجمت الينا حركات يعني المجتمع وفلسفة في الفكر وتأثر بها بعض الكتاب الإسلاميين مع الأسف على الأقل من حيث الإصطلاح بل تأثر حتى من ناحية المنهج وهذا بشواهده ووثائقه - 00:13:21
والشاهد عندنا هنا فقدت اللفظ لان اللفظ خطير وليس عادة ان يدقق الله جل وعلا في كتابه وكذلك رسوله عليه الصلاة والسلام في سنتي في الالفاظ لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا اسمعوا - 00:13:54
وللكافرين عذاب مع انه يمكنك من الناحية اللغوية ان تقول راعنا من رآني راع ولذلك اليوم كانوا يستعملون هذا يعني في الظاهر انهم يقصدون المراعاة ولكن هم يضمرون معنى اخر لانه من مشترك الدلالة ويقصدون الرعونة وهي الجبن والخبز - 00:14:10
وكل المعاني الناقصة حاشا سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكون كذلك بل الرعونة فيه. الله عز وجل يعني قال يعني فضحا للمنافقين. وافضحا لكلمة اليهود لا نستعمل ما يوهم حتى اي شيء من التنقيص ولو كانت النية حسنة ف يعني حاجة - 00:14:34
من القاموس الاستعمالي هذه العبارة ان يخاطب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال وقولوا انظروا التي لا تشتمل شيئا من المعنى الناقص وهذا كثير في الكتاب قالت العرب امنا هذا تدقيق اصطلاحي رفض منهم ذلك قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا - 00:15:00
ولما يدخل الايمان في قلوبكم سؤال جبريل لسيدنا رسول الله عليه الصلاة والسلام فاجبنا له يسأله ويصدقه قال الرأس بابنه عن الاسلام. قال الرأس بابنه عن الايمان. قال الرأس بابن عن الاحسان. تدقيق للمصطلحات - 00:15:26
هذا اصل من اصول التعبير في الاسلام. ان يعبر الانسان بالمعنى الدقيق او باللفظ الدقيق عن المعنى الدقيق وان يتحاشى ما يوهم الاشكالات وما يمكن ان يركبه غير صالحين من - 00:15:42
لاداء بعض المعاني الفاسدة في الدين وحينما يستعمل الشرع والفضل ويتبناه فهو يتبناه الى يوم القيامة لما؟ لأن هنالك منهجا عجيبا في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما يستعمل لفضا معينا لا يخشى بعد ذلك على فساد المعنى - 00:16:00
اطلاقا لا يخشى على جسده بسبب الرئيس هو ان الله جل وعلا يوفق معنى الالفاظ وهذا شيء دقيق جدا عند اهله العلم اذا وضع

النهضة مستعملة فانه يوثق معناه بحيث يستحيل تحريفه بعد ذلك الى يوم القيامة - 00:16:26
مستحيل ما ممكن تحريفه ولكن الاشياء التي قد تلبس على بعضه ما يسمى بالاسلاميين اليوم انهم يعني يهملون بعض الفاظ القرآن الكريم على ان اه يعني الفضا فيها مشكلة غير مقبولة اجتماعيا غير مقبولة سياسيا ويستبدلون بنهضة اخرى مما روجته الدوائر الاخرى - 00:16:46
الالفاظ لها معامل تصنع فيها اليوم. تصنعونها ويصدرونها الينا لنتخلى عن الفاظنا الدلالة التعبدية لنستعمل الفاظهم التي هي في صالحهم والامثلة على هذا اكثر من ان تحصى لذلك اذن قلت رب العزة سبحانه يوفق معنى اللفظ فيما يسمى بالسياق بثوابته ولواحقه وقرائه - 00:17:09
وبقصد الشارع في كل لفظ ورد في كتاب الله وفي سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم هذا اصحابه. اتدرون من المفلس؟ قالوا المفلس منا من الذين اراده ولا درهم. فجعل يبين لهم الموت - 00:17:45
بالمعنى التعبدي كلمة الذي جاء بصلاة وصيام الى اخره وقد هذا وشتم هذا واكل مال هذا خذوا هذا من حسناته وهذا من حسناته حتى اذا حسنات اخذ من سيئاتهم وصالحة عليه كذلك هو المفلس - 00:18:03
الذي تتبع هذه السنة لا يستطيع ان يجمعه لكثرته. بمعنى ان النبي عليه الصلاة والسلام كان له مشروع شمولي كامل في تصحيح الالفاظ وتوثيق المعاني تصحيح الالفاظ وايضا توثيق المهام. بحيث لن تضيع الى يوم القيامة. ما دمنا نقرأ كتاب الله - 00:18:23
يوميا بيننا فمعانه ثابتة موثقة راسخة في النفس. ولن تصبح لها تلك الدلالة السلبية ابدا على ما يراد لها اليوم عند كثير من الناس ممن يريدون منا ان ننتقص بعض الالفاظ من القرآن لا نستعملها. مستحيل ما ممكن - 00:18:43
وهذا اللفظ الذي نحن بصدده اليوم والذي منه سنستخرج رؤية او رؤية المقاصدين للاحكام التكليفية الذي هو مصطلح الحصن ومن هذا المعنى من الالفاظ التي وفقها القرآن السنة النبوية وليس عبثا ان يكون الحفيظ اسما من اسماء الله الحسنى - 00:19:05
وان يكون صفة بشرية ايضا اذن فيها وبها لان من اسماء الله الحسنى ما اذن ان يستعمله البشر في مجال التزكية حتى يتصل به الانسان على القدر البشري كما هو معروف - 00:19:37
بالمؤمنين رؤوف رحيم يعني هو يعني في سياق اسماني من اسماء الله لا والزياق يعني صفة لرسول الله عليه الصلاة والسلام ولمن تخلق فيهما من اهل الفضل والصلاح. كذلك الحفظ الحفظ. قال اجعلني على خزائن الارض. اني حفيظ عليم - 00:19:53
اذن هو خلق هو اسم من اسماء الله الحسنى. وخلق قرآني على ميزان قول عائشة في حديث مسلم كان خلقه القرآن فالبيئة الاسلامية اذا مطلوب منها ان تتخلق بخلق الحفظ - 00:20:15
وابو اسحاق الشاطبي رحمه الله يفسر ذلك تفصيلا ويدرسه كأنه شعر كأن يعني كأنه قد اه الاهمه الله جل وعلا ما قد يقع لهذا اللفظ من جدل في هذا العصر وفي هذا القرن - 00:20:36
حتى يعني الناس وبعض المفكرين اذ الحفظ لا يتعلق فقط بأمر ابقاء الشيء او الإبقاء عليه فليس ابدا له دلالة ان تحفظ الشيء كما هو ابدا الحفظ في الشريعة حركة اقول حركة اصلاحية دائبة دائمة - 00:20:56
هذا معنى الاول يعني هذا المعنى الاول للحب اي اننا حينما نقول نحفظ هذا الوضع فليس مناع كما يقول الآخرون نحفظه بشره وخيره لأن مصالحنا مرتبطة به لا ابدا من هو قائم على اساس من رأى منكم منكرا - 00:21:31
فالحفظ ضرب من الإصلاح للشيء. اي ان تحفظ صلاحه وان ترعاه وان تلتفت الى كل ما قد يعتريه من النقص والاختلال فتتلافى هذا هو الحفظ فإن لم يكن موجودا اصلا - 00:21:51
وجد ايجاده وايجاد الشيء حفظ له ايضا في الكتاب والسنة ولهذا هنالك نصوم لابي اسحاق الشاطبي في الموافقات يقول والحفظ لها يكون بامرين يقصد حفظ الشريعة والحفظ لها يكون بامرين. حفظها من جهة العدم. يكاد يكون هذا نصاه. تقريبا هذه عبارته - 00:22:15
حفظها من جانب العدل وحفظها من جانب الوجود ويقصد بحفظها من جانب العمل اي انك تتلافى ان تنقرض احكامها من على

ساحة التطويت في البلاد وبين العباد اي تحفظها انت العادي اي حتى لا تنعدم - 00:22:43
اما حفظها من جانب الوجوب فهو ان تجعل هنالك اسبابا من شأنها ان تنتج احكام الشريعة في الواقع اذن فهي نظرية شمولية متكاملة هي حركة اصلاحية تداوي لايجاد الخير والامر به كنتم خير امة اخرجت للناس بما تقتضي هذه العبارة - 00:23:10
المستلزمات وتقوم ايضا برعاية الرعاية برعاية هذه المصالح التي اوجدها المسلمون والرعاية انما هي درب من الصيانة تنمي الخير تنميه وتزكيه وتصلح ما تلف منه وتغير وفسد ولذلك اذا قلنا حفظ النفس فمعناه اولا ايجاد النفس - 00:23:35
ايجادها ايجادها االلتزام بابقاء عقود الشريعة في الانكحة على ودان عقود الشريعة اي اننا حينما مثلا نقبل وجود ما يسميه الاخرون بالعقد المدني بيننا وهو عقد كفاح لا عقل نكاح - 00:24:10
لأنه لا شهود فيه ولا صداقة ولا اي شيء. على طريقة الفرنسي وغيره. فمعنى ذلك اذا اننا هدمنا النفس وهدمنا النسل وهدمنا العام مقاصد شتى من الضروريات فالحفظ اذن بايجاد العقود الشرعية في الواقع - 00:24:33
ايجادها اولا ثم الحفظ بعد ذلك بحفظ حقائقها ومعانيها من ان تنقرض او ان يصيبها السلف ولا علاقة لهذا اللفظ اطلاقا بما توهمه بعضهم من الحفظ بالمعنى السياسي للكلمة الجزئي الضيق - 00:24:58
السلبي ايضا لأنه معنى سلبي فسادنا يحفظ والتلفون يحفظ والمصالح الشخصية الانتهازية لا تحفظ في كتاب الله ولا في سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام احببت ان افصل في هذه النقطة لانه فعلا شاح وراج بين كثير من طلبة العلم بالمغرب ان كلمة المطالب هي اولى من كلمة وهذا - 00:25:21
انتهى الامر يلم بعلم الاصول اذن بناء على هذا المنطلق من ان قصد الشارع الاول هو قصد ابتدائي بمعنى حفظ والان نأخذ حزب على هذا الوزن والميزان على انه حفظ للكليات الثلاث الضروريات والحاجيات والتفسيريات - 00:25:46
فان ذلك يكون له اثر في الفقه. والان نبدأ بحول الله. في ربط النظر بالتطبيق وفي الرجوع بالعلم الى اصله. في الرجوع بالعلم الى اصله. ما معنى ان نرجع بالعلم الى اصله؟ ما ذكرته في البدايات. من ان - 00:26:14
فراق الاصول الفقهي افتراقا كليا بحيث صارت لا علاقة بينهما هذا كان من الانحراف المنهجي في تاريخ التشريع. وذكرنا هذا الكلام ولا يجوز عقلا ولا شرعا. ان هناك ان يكون هنالك اصولي لا فقه له. او ان يكون فقيه لا اصول له. لا يوجد عقلا - 00:26:36
فإذا وجد فهو جدلي غير فقيه وليس باصولي حقيقة. وانما حصل هذا حينما ابتلي اصول الفقه بعلم الكلام والمنطق. وصار كلاما دربا من الكلام وكتب فيه المعتزلة يعني الفرق الكلامية لمجرد الكلام لا لمجرد استنباط الاحكام التكليفية العملية من ادلتها - 00:26:59
الان حينما نبني الفروع على الاصول سيظهر لك كيف ان لمراعاة القصد اثرا في ولننطلق من نظرية المباح اذا اخذت احكام التكليف الخمسة المشهورة المتداولة والمدرسية المباحة والواجبة والمندوبة والحرامة والمكروه - 00:27:26
يتأمل في هذه الاشياء وجدت واسطتها هو المباح لان الواجب والمندوبة من فصيلة واحدة. وهو طلب فعلي ولأن المكروه والحرام من فصيلة واحدة. وهو طلب الترك والمباح لا هو بهذا ولا هو بذاك - 00:27:59
ولذلك عرفوه كما تعرفون في التعريف المدرسية هو مستوى طرفاه فعله وتركه سواء هكذا يقولون او تعابير كثيرة واحد ما لا يفهم على فعله ولا يعاقب على تركه الى اخره - 00:28:21
بلغة الرياضيات يعني انه درجة الصفر في افعال التكليف لذلك رسمته هكذا فجعلت المباح دائرة منها خط مستقيم كما ترون تنتهي الى رقم صفر وهذا الكلام طبعا ليس على اطلاقه. نحن في بدء الكلام - 00:28:44
الامور بخواتمها لأنه حينما نقول ما استوى طرفاه هذا معناه رياضيا صفر فعله ما اجره لأنه لو كان فيه اجر لارتقى الى درجة الندم او ربما الى درجة الوجود ولا وزر فيه لو تحصل عليه وزره لوجب ان نصرفه الى الكراهة او الى التحريم - 00:29:07
فلا دوم ولا كراهة ولا اجر لا شيء سواء طرفا يعني بمعنى فعلت او لم تفعل سواء يعني هذا الصفر هذا معناه وبدأ العلماء يتأملون هذه الحقيقة. هل لها وجود فعلي؟ ام لا وجود لها - 00:29:38
وقد دقق من الاوائل في ذلك كثير منهم ابو حمد الغزالي واشار في ذلك اشارات ذكية جدا اخر وهو ابو عبدالله احمد بن احمد

التلمساني صاحب مفتاح الوصول الى بناء الفروع على الاصول. وفر فيه الشاطبي تفصيلا - 00:30:07
اخذ اشارات السابقين وحللها يمكن ان نقول بنى نظرية مباح بنى نظرية مباحة في الشريعة غيرهم كثير يعني من تحدث عنها في هذا ولكن الذي استطاع ان يجمع الاحجار التي كانت قبله ويصنعها من - 00:30:33
انما هو ابو اسحاق الشقيق فبالتامون وجد ان المباح بالاستقراء في الكتاب والسنة صنفان صنف ورد التصريح به في الكتاب والسنة. والتحريض عليه ايضا والاذن فيه يجوز ان تفعل هذا اذا - 00:30:52
حرض اي امر امر اباحة كقوله تعالى كلوا واشربوا امر اباح والحديث تناكحوا تناسلوا وسنقف على هذا الحديث بحول الله وغيره تصريحات فيها تحريض وفيها فيها تشجيع على الدخول في المباحات او اذن - 00:31:26
او اذ ساحل لكم الطيبات احل اذن ليس فيه اشعار بالتحريض كقوله افعل الأمر الذي يعني تأتي القرينة الدالة فيه على الإباحة ولكن فيه اذن هذا قسم واحد لانه مشعل بالتسيير وهو المسمى بالمباح المخير فيه - 00:31:54
ان يخيروك ان شئت ان تفعلها فافعله لكن هنالك ضرب من الاباحة. ليس فيه هذا بل هو ما ما يسمى بالمسكوت عنه عن اشياء رحمة بكم لم يحرمها لانه لا حرمها لا نطق ولم يكرهها ولم يكرهها لانه لو فعل ايضا لنطق - 00:32:20
ما يكون المكروه من قبيل مسكوت لان المكروه منهي عنه صراحة وانما النهي فيه لا على سبيل الحكم فلذلك يقال يلام فاعلوه لانه خالف صريح النهي لكنه ليس بالنهي لازم الحكم الشديد اذ لا - 00:32:50
عليه عقوبة لا في الدنيا ولا في الاخرة لكن المسكوت عنه هو اشياء اخرى دخلت في دائرة الإباحة فكما رسمته دائرة واحدة المباح لكنها في قسم خاص من الاباحة وهو ما ذكرنا بانه نوع من المسكوت عنه - 00:33:13
مسلا اللهو المباح يمثلون باللهو المباح لا تجد تصريحا من امريكا ولا بالادنيسي في الكتاب ولا في السنة ولكن تجد هنالك دربا من السكوت عنه يعني اذا وقع يقال هكذا لا حرج - 00:33:37
في كثير من الاعمال وافعال المباحة تختلف لمن تدبر وتأمل عن الصيغ التي فيها الأمر رفع الحرج وجعل الله دربا من ان في ديننا ساعة لتعلم يهود ان في ديننا - 00:34:01
فسحة وفسحة لكن لم يرد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتغل شخصيا باللغو ولا حديث ولا منزل لا ولا احد من اصحاب رسول الله اشتغل بالنووي وما يدخل في معنى اللهو من الغناء المباح لا نتحدث عن الغناء الساقط لاخ يدخل هذا في صريح لا - 00:34:27
نتحدث عن الغناء المباح لا تجد له الصمت في كتاب الله ولا في سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام يصرح بجوازي تصريحا ولا تجد نصا ان احدا فعله ايضا لا تجدون الصمت يحرم تصريحا - 00:35:00
الذين يحرمونهم جميعا انما بالاستنباط وهذا الموضوع تتبع ولعلنا نذكره بعد قليل ايضا يعني هنالك مباحات مسكوت عنها مسكوت عنها وسكت عن اشياء رحمة بكم. فلا تسألوا عنها الذي تأمل هذا يفيد ان المباح او عفوا ان المباح ان المباح الذي لا حرج فيه هاد النوع الثاني - 00:35:24
المباح الذي لا حرج فيه لنفرض هب هب ان الشارع ما طاق به ما عساه يكون يكون محرما لو نفق قبيلة حرمت لان السكوت هو سكوت عن شيء يعلمه الشارع وله دليل هذا الكلام يعلم الشارع ان - 00:36:01
الناس لا طاقة لهم بتركه فسكت فمن فعله يقول له لا حرج وليس اقول له هنيئا لنا لا حرج ومن المثال فشيء حسن الارجح فيه الترك لكن ما امر بتلقيه ولا اشار الى ذلك بعبارة - 00:36:22
وذكر الحديث وسكت عن اشياء رحمة بكم. فلا تسألوا عنها. وفي الحديث ايضا اعظم الناس جرم يوم القيامة رجل سأل عن مسألة كلنا بسبب مسألته دعوني ما تركتكم هذه كلها احاديث وكلها صحيحة - 00:36:50
انما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم انبيائهم النصوص في هذا كثيرة جدا. وحديث الصحابة وهو حديث يعني لانه في معنى مرفوع مهم عن السؤال وحديث سلوني والمقصود به يعني العكس لانه قاله في سياق الغضب بحال القصة المشهورة حينما جاء

اعرابي - 00:37:12
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اينما قاتل فغضب من ذلك النبي صلى الله عليه وسلم انه يعني كأن العربية اراد ان يعجزه انت اضعف ما قلت في الصحراء - 00:37:38
عنها النبوة لهذا جاءت فخطب صاحب المنبر في غير جمعة والغضب بادر على وجهه عليه الصلاة والسلام وجعل يقول سلوني سلوني فوالله ما تسألوني عن مسألة ما دمت في مقامي هذا الا اجبتكم عنها حينما قال عبد الله بن حذافة من ابي؟ قال ابوك عبد الله حذافة - 00:37:48
انه كان يتهم بأن بأنه ليس لأبيه ويعني تفاصيل كثيرة حديث طويل جدا فيه قال آخر اين مقامي قال في النار وكان من هنا ابو عمر المختار رضي الله عنه جثا على ركبته وقال امنا لله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد عليه الصلاة والسلام نبيا ورسولا فسكت - 00:38:12
سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام المقصوم اذا ان سالوني هذه كانت يعني نهينها عن السؤال والمقصود اي سؤال؟ اي السؤال الذي فيه تعنت السؤال الذي قد يجعل المحرم المسكوت عنه - 00:38:32
محرما منطوقا به. فلما سكت عنه الشارع ما صار لاحد حقه في تحريمه. ما صار لاحد غادين نحققو في تحريمه لأن كان استعونا من الشارع وهو فكفى عنه رحمة بكم - 00:38:50
فصار هذا الدرب من الاباحة اشبه ما يكون بالرخص اشبه ما يكون بالرخص. وليس من الرخص طبعا ولكن هو شبيه بالرخصة لان الرخصة لا تسمى رخصة على المستوى الضيق للكلمة الا اذا - 00:39:10
لامر او لمهدي وهذا ليس بخرم لا لامر ولا لنهي وانما هو سكوت الشارع والآن مع الأسف مصطلحات يسمون المسكوت عنه في الشريعة يعني المساحة ما يسمى بمساحة الفراغ التشريعي هذا كذب وبهتان تأثر بالدرس القانوني الوضعي - 00:39:25
معاصر لا يوجد في شريعة الله منطقة فراغ. مفهوم الفراغ ما موجود في الكتاب والسنة ابدا لا يقول بهذا من الكتاب والسنة. بل هي عمران محققة على مستوى التشريع. لا يوجد فراغ البتاء. ما فرطنا في - 00:39:48
ابدا كل الجزئيات الممكن ان تكون وليس الكائنات الما ممكن ان تكون الى يوم القيامة تجد لها خيطها في الكتاب والسنة. وتجد ان النص استوعب لان الله سبحانه عنيف. لان الشيء الفلاني سيكون بعد - 00:40:08
الفين سنة من التكريم او ثلاثة الاف او ما شاء الله ان يكون من عمر الدنيا ولذلك كلما اجتهد العلماء وجدوا ان الحقائق الحادثة والله فعلا ترتبط ارتباطا يكاد يكون صريحا مباشرا - 00:40:31
قوية واضحة او بادلة صريحة مما قد لا يخطر على بال الاولين ممن لم يعايشوا احداثها السكوت ليس فراغا. السكوت الاصطلاحي كلام خطاب من فراغ معناه ان الانسان الذي شرع الشريعة الوضعية القانونية عقله لم يستوعب قضايا معينة ولم ينتمي - 00:40:50
وهذه جسمة بشرية وحاشى ان ينسب مثل هذا الى كتاب الله وسنة رسول الله لان الفراغ معناه جهل بالمستقبل او حتى من حاضر احيانا يصوغون قانونا لنوازن واقعة وجماعات اللجنة الاولى اللجنة الثانية الثالثة ويراجع مختص في القانون الدولي الفلاني والقانوني العالمي الفلاني ومع ذلك تبقى لهم - 00:41:21
جزئيات كثيرة وواقعة ليس مما سيقع على واقع لا يستوعبها قانونهم ولا نصهم نسبي ضعيف ولذلك لا يجوز شرعا ولا علميا ان يفسر السكوت بانه قرار تشريعي كما يفعله البعض مع الاسف بعض - 00:41:51
واحيانا بعض الصالحين من اهل العلم لكن اشتغلوا بالدراسات القانونية وجعلوا يقارنون ما يسمى يعني المقارنة بين الفقهي الشريعة والقانون ويسقطون هذا اللفظ سيء هذا هذا مفهوم سلبي من طرف التشريع يسقطونه عن الشريعة من باب المسكوت عنهم - 00:42:16
قلت السكوت كلام السكوت خطاب شرعي ولذلك لا يجوز شرعا لاحد ان يجعل المسكوت عنه منطوقا به كما يريده لا يجوز بل سيبقى مسكوتا عنه كذلك لان السكوت حكم شرعي ما معناه هو العفو وعفو - 00:42:38
اتى عن اشياء عفوا رحمة بكم والعفو درب من دروب المباح اذا كيف نستطيع ان نميز بينهما في الواقع في الامور العملية التطبيقية.

لان الشريعة تكليف بعد تأسيس المبدأ الأول قصد الشارع في وضع الشريعة ابتداء للمصالح الضرورية والحاجية والتحسينية او رغم القصد الثاني وهو قصد الإثام ثم - 00:42:58

مباشرة التكليف وهو الدخول في العمل العلماء بالاستقرار وجدوا ان احكام الشريعة واجبا ومندوبا ومباحا ومكروها ومحرما انما شرعت التكليف يعني لان هذا هو التكليف احكام انما شرعت لخدمة القصد الاول - 00:43:28

الضروريات والحاجيات والتحسينيات وان جميع هذه المراتب الثلاث مرجعها حفظ الضروريات الخمسة وجد في التحسينيات لحفظ الحاجيات. ووجدت الحاجيات لحفظ الضروريات ومدار الضروريات على خمس. هي ما كتبت وما كتبت - 00:43:51

الغاية الضابطة للتكييف الضروريات الخمس فوجب اذا ان تكون الاحكام كلها خادمة لهذه الخمس فالمطلوب على سبيل الوجوب او الندم لحفظ الضروريات بمعنى كلمة الحفظ التي ذكرها اي الايجاب والرعاية - 00:44:11

من جانب الوجود حفظها من جانب الوجود. والمحرمات والمكروهات حفظ ايضا. للضروريات من جانب العدم حرم الردة حرم الكفر حرم الفسق. والفجور والعصيان لحفظ الدين حرم القتلى بغير حق وما يشبه ذلك واكل السم والانتحار وكذا وكذا لحفظ النفس. حرم المشكلات - 00:44:41

والمخدرات وما في معناه العقل. فكل شيء محرم حرم السرقة حرم الزنا حرم القذف. لحفظ ما ترونه من العرض والنسل والمال فتحيم الاشياء لحفظ المقاصد الضرورية الخمسة طيب اذا فضح اتجاه الواجب والمندوب - 00:45:12

حفظ للايجاد اتجه او اتضح اتجاه المحرم والمكروه حفظ من جانب العدم اي حتى لا تنخرم المقاصد اين المباح هو الوسط درجة الصفر المباح له احتمالات او تنازع اما ان يكون عفوا في البداية مبدأ رياضيا او كما يقولون منطقيا. له احتمالان في البداية - 00:45:43

احتمالا ثم بعد ذلك تصير الى ثلاثة اما ان يكون فعلا جزئيا واما ان يكون فعلا كليا معنى فعل جزئي اي انك تفعله مباحة في وقت ما في زمن ما اريد ان اشرب كأسا من الماء الان - 00:46:23

سائل جزئي تزوج فلان او فلانة الآن من حيث المبدأ الطبيعي الآن لا اجرى ولا وجهة نعم قد يخطر ببال احدكم انه اذا نوى العبادة لا هذا شيء اخر سنأتي عليه نذكره - 00:46:45

بعد قليل لكن اراد ان يتزوج تزوجا بغير مراعاة قصد الشارع فقط لشهوته الخاصة ليس بحرم لأنه اتى شهوته من باب الشرع كان يمكن ان يأتيها من باب الفساد والزنا - 00:47:14

فلا وزر عليه ابدا ولا كراهة ولكن لا اجراء لها ايضا لأنه لم ينوي ولم يقصد العبادة وانما قصد حظ النفس ولا احد يقول بعكسها. هذا اجماع. فهو درجة الصفر - 00:47:36

لما لأنه فعلا جزئي بعض اهل العلم استشكل الإباحة ورد عليهم اخرون كانها غير موجودة لان الذين استشكلوها يرجعون الى احاديث مثل حديث وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله - 00:47:58

يأتي احدنا شهوته ويكون له بذلك اجرا؟ قال نعم ارأيت ان وضعها في حرام؟ هذا شيء اخر لان هذا اتى شهوته من باب الاذن. وهو درجة الندب الكلي نذكره بعد قليل - 00:48:22

وقد ترتقي الى درجة الوجوب الكلي. ويكون مأجورا على درجة الواجب. وليس المندوب فقط اما الاباحة المطلقة فهي الصفر لكن بشرط ان تكون فعلا جزئيا بمعنى انها لحظة ام عابرة لشخص ما في مكان ما في زمن ما - 00:48:42

فحينما تقصد فعلا من العادات الطبيعية التي لا تلزم بها ولا تمنع عنها فانت في الفعل تسير في الصفر كما تأكل وتفطر الصباح وتتغدى او تتعشى او تشرب الماء او تمشي في الطريق او تتجول في الأسواق او تكلم او - 00:49:07

انت في درجة السفر لانك في افعال جزئية لكن نبدأ الان في الاحتمال الثاني وهو الكلي الذي سيتفرع الى قسمين لنخرج ان يعني المغاربة اجمعوا مغاربة على ترك الزواج مئة سنة - 00:49:35

معناه لن يبقى مغربي على وجه الأرض انقرض النسل وانقرض تبعا الدين وكل شيء انهدمت الدنيا ولا دين ولا عقل ولا لا شيء ولا مال

فتبين اذن ان التواطؤ على الفعل الجزئي يخرجه من الجزئية الى الكلية سيفقد حكمه الاصلي - 00:50:12
الذي هو الاباحة التي هي صغر فصار الناس بالكلية ملزمين شرعا بالزواج على سبيل الوجوب لكن هذا الوجوب ليس كليا ليس جزئيا. بل هو وجوب كلي. هنا تداخل بين ما يسمى بالواجب الكفائي. والواجب العيني - 00:50:39
لكن ليس هو اياه لا هنالك فوارق دقيقة فنرجع الى هذا بعد بحول الله. لنبقى في سياقنا تزوجت فلانة او فلانة. ماذا شيئا؟ لم يتزوج فلان ما نقص من القطيع شيء - 00:50:59
وكثير من اهل المعارض التاريخي ما تزوجوا يعلمون كثير ما يسمى بالعلماء العزاب علماء يعرفون ان الجواز كذا ورأوا ان الاولى لهم ان لا يتزوجوا وبغير رهبان لانهم هم في السياق المقاصد للشريعة - 00:51:21
لان هذا المطلوب وحفظه الذي هو النسل موجود ففرقان اذا بين الفتوى الجزئية في هذا الامر والفتوى الكلية ما يسمى بقضية تحديد النسل ان تراعى حالة ما في ظروف ما داكشي لكن ان يطلق ذلك بالامة هذا خطير وادى باحتلال حينما لم تراعى هذه - 00:51:41
مقاصد عند كثير من البلاد الأخرى الآن فألمانيا يعانون من الشيخوخة الإجتماعية ويبذلون الأموال الهائلة الطاغية لكل امرأة لان تقبل حملا لما؟ لانهم تثقفوا ثقافة احرموا مقاصد الشريعة ان حكموا بالحكم الجزئي - 00:52:07
في العالم كله وافسدوا بلادهم وصاروا في حرج توازن يعني ديموغرافي مختل فلذلك يقال للزواج الان نخرج الى حكم تشريعي عملي هكذا يقول فيه اهل المقاصد هو مباح للجزء واجب للكل. وفي هذا يدخل قوله صلى الله عليه وسلم وفي بضع احدكم صدقة. اي لمن راع راعى - 00:52:32
مقاصد الكلية في الفعل الجزئي فهو متعدد بالكلية متعدد بالوجوب وليس في الاباحة وفرق بين الفعل والفعل النية والقصد فلهذا اذن الزهد في المباح الجزئي الذي هو من قبيل الفصيلة الاولى الذي سموه المباح المخير فيه - 00:53:07
واحد المخيرة فيه جهل بالشريعة الزهد فيه جهل بالشريعة ولذلك بعض الجهال العباد وبعض جهال المتصوفة في التاريخ انقطعوا عن فعل بعض المباحات تشهدا وتعبدا فكان ذلك جهلا منهم بالشريعة وخرما لمقاصدها لانهم ائمة - 00:53:36
يقتدى بهم فظن ان ذلك درب من العبادة وبهذا انحرفت بنو اسرائيل ورهبانية ابتدعوها ما السياق لكن العلماء الذين انقطعوا عن بعضهم الافعال المباحات ما قالوا انه ضرب من الزهد لا ولكن ظروفهم لم تسمح لا اقل وراء ذلك - 00:54:00
مع ان تصريحهم وكتاباتهم تحض على الفعل لانه يعلمون انه واجب كلي لا يجوز ان يفقد من البيئة الاسلامية لو ان شخصا مثلا انقطع عن الطعام ساعتين ساعتين في غير صيام لا نتعددهم الصيام صفر - 00:54:24
اكل صفر لكن لو لم يأكل النهار كله بقصد عدم الأكل ليس نسيانا او لأن الغزلة شيء اخر يكون الإنسان منشغل في عمل ويبقى من الفجر الى ما بعد غروب الشمس لا يأكل ما عنده وقت ولا انتبه الى هذا وفي غير قصد الصيام هذا لا - 00:54:48
الصلاة ولكن لا وجد عليه ولكن انقطع عن الطعام اليوم وغدا وبعد غد سآتي الى هذه النتيجة صحيح هذا هذا حكم شرعي يؤخذ من هنا ماذا سيحدث؟ يحتلو البدن ويؤدي به الى الوفاة او الى الاضطراب والامراض المزمنة يحدث يعني خطير جدا - 00:55:12
فإذا صار انقطاعه عن الطعام الى مهلكة النفس لذلك ابن هو مباح للجزء اي الاكل والشرب مطلق الاكل والشرب مباح للجزء ما معنى مباح الجزء اي ان تأكل في لحظة ما او ان تشرب - 00:55:38
سبعة ما اجرى لك ولو اجرى لك ولكن ان تتعود على ذلك يصير لك عادة لا تأكل مدة تموت صار مباحا بالجزء واجبا بالكل لان فيه الامر باحياء نفسي وفعلا من ها هنا يؤخذ حكم شرعي ان الادراك - 00:55:54
غاب عن الطعام من المحرمات الشرعية وبعض الجهال حتى ممن يسمون بالاسلاميين نسمع من حين لاخر انهم اضربوا عن الطعام خالفوا قصد الشارع وارتكبوا اثما شرعا. ما عندنا في ديننا قلب على وسيلة اخرى يناضل بها - 00:56:15
بل يجب عليه يجب عليه ان يأكل وجوبا فرعية وليس عادة النهى عليه الصلاة والسلام عن الوفاض لان فيه مهلكة للنفس اني لست كهيئتكم في الحديث الصحيح الذي تعلمون اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيهم فواصله عليه الصلاة والسلام - 00:56:38

ولها الامة فصار الاكل والشرب مباحا بالجزئي. واجبا بالكل وهكذا زواليك. حينما تجد ان بعض المباحات اذا تواطأ الناس على تركها وها هنا وصلنا الى احتمالين يعني بمعنى بغض النظر عن الاكتمال الأول اي صرنا الى ثلاثة اذا تواطأ الناس على تركيا تواطؤ على الفعل وهو ما سميته الشمول - 00:57:02

او اعتاد شخص واحد على فعله او على تركه اعتاد شخص على تركه. سيؤدي الى اختلال في بنية الاحكام ومقاصد الشريعة توافق الناس اي اجماع الناس على الترك كمثال للزواج لا احد يتزوج - 00:57:35

ويثير اضطراب في البلاد توازن البشري. وينقرض النسم ويتهدد او شخص واحد هو فعلا معين لا يريد ان يفعله في نفسه ليس شمولا لكن صار له عادة في بعض الاحيان يصير الى خرم واجب كلي. وضروريا من ضروريات النفس. فضابطنا هو خدمة الضروريات - 00:57:57

النتيجة التي نصل اليها ان المباح المخير شوية بمعنى التعليم وبمعنى التخصيص وبمعنى الخدمة اي لخدمة شرع لخدمة الضروريات الخمس المباح المخير فيه ليس كل مباح نحن مع القسم الاول فقط منبوح الدائرة الاعلى - 00:58:26

المباح المخير فيه شرع لحفظ الضروريات الخمس كالطعام الشراب واللباس والمسكن وهلم جرة. قم بالمباحات التي تسمى من باب الطيبات من الرزق. وكل هذه المباحات واضرابها تجدها قد صرح بها في الشريعة امرا او ابنا كلوا واشربوا تناكحوا تناسلوا اليس له ثوب غير - 00:58:55

وهذا قطع الله رأسه ان الله جميل يحب الجمال قالها في اللباس من عملنا عملا ولم يكن له ظهر فليتخذ ظهران لم يكن له زوج فليتخذ زوجان لم يكن له بيت فليتخذ بيتا الى اخره الى اخره الى اخره - 00:59:26

امي هنا لا يجوز الزهد في هذه الاشياء. التعبد والزهد والتبتل في هذه الامور حرام شرعا ومخالف للشرع ننتقل الى درجة او رتبة اخرى في نفس المكان اي المباح المخير - 00:59:41

تجد بعض المباحات هي مطلوبة اي صرح بها وليست مطلوبة طلبا مديين ولا طلبة صرح بها من باب المخير فيه اذا فعلى انسان ما او ترك صفر دائما بوحده لكن اذا تركها الناس كلية او تركها فرض اعتيادي - 01:00:03

لا تنحرم الضروريات الخمس ولكن يضيق حال الانسان مثلا شخص وسع الله عليه في رزقه اتاه مالا وقال انا لا. قال انا لا اكل اللحم ابدا. انا لا اكل اللحم ابدا - 01:00:24

لن ينخارم الدين ولن تنخرم النفس ولا العقل ولا النفس لا يبقى لا يقع اي شيء هنالك يعني ما يحدث يعني يعني خرم بمعنى انه نقل للضروريات خمسة ما يحصل عقلا وشريعة لكن يحصل شيء اخر يحصل ضيق - 01:00:45

لم نتحدث عن الذي لا يجد لا الذي لا يجد ليس له قصد الزهدي لا هو زاهد ضرورة ما عنده نتحدث عن الغني المليء تعبير الحديث والفقهاء عندو باس قالك اسيدي اللحم ما ازهد فيه - 01:01:03

هذا لا يجوز لانه سيعيش معيشة ضنكا من حيث الطعام والشراب والله جل وعلا ما شرع الشريعة هكذا سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام اذا لم يجد لا تشتعل النار في تنوره ويعيشون كما في حديث عائشة الصحيح الذي تعلمون على الاسودين - 01:01:22

المائي والذقني وهو رديء التمر لكن اذا وجد اكل خير ما في الدابة الكتف وكان يحجبه لحم الكتف يشرب عليه الماء ويحب الحلوى ويأكل السريد. اذا وجد ما كان يذهب في هذه الاشياء - 01:01:42

رغم انه لو لم يأكل اللحم حياته ممكن ان يعوضهم الأشياء كما يقول اهل الطب اليوم الطبيعيات العادات وكذا وكذا لكن لماذا؟ الله عز وجل شرع هذه الشريعة وجعل هذا من باب مباح. وجعلوا من باب التوازن في التغذية. يحصل اضطراب - 01:02:08

نعم لكن ما يؤدي الى مهلكة كالنباتيين مثلا الذين لا يأكلون اللحم ولا المشتقات اللحم لا بيض لا جبن عيش لا حليب نباتي لكن على بيت وحرم. ضيقوا على انفسهم ما وسع الله - 01:02:29

ثم سيضيق على اهله لو زوجة واطفال وكذا يحرمهم من اللحم ويلزمون بما لم يلزمهم الله فهذا مباح بالجزء مندوب بالكل مندوب بمعنى ما معنى مندوب الكل اي من حين لاخر الانسان او كل لحم اذا وجد - 01:02:47

من حين ولو مرتين او ثلاث مرات في السنة. كما كان فقراء المسلمين من قبل والى الان لا يعرفون اللحمة الا في عيد الاضحى. وان يأكل اما ان كان من اهل الاقتداء حنا يعني تفاصيل في فقه المقاصد - 01:03:12
دقائق ان كان من اهل الاقتضاء سيصير ترك اللحم في حقه محرما ويصير اكل اللحم مباحا في حقه واجبا بالكل مبقاش المندوب صار واجبا عليه من حين لاخر ان يرى ان يرى وهو يأكل اللحم - 01:03:30
حتى لا يظن الجهلة من العامة ان ترك اللحم ضرب من العبادة فإذا ظن ذلك او اعتقد ذلك هو فهو تحريف في الشريعة وتحريم لما احل الله وتعلمون ان الاجماع منعقد على ان من حرم المباح يستوي - 01:03:50
اباح المحرم سواء كما تقول بما تصف السنتكم الكاذبة هذا حلال وهذا حرام يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك الى اخر السياقات لان تحريف خطير هذا انت تخلص على امر جعله ربي مباحا. وتحرمه لا حق لك - 01:04:10
وها هنا نخرج الى مسألة دقيقة في الاصول استشكل بعضهم ومن بينهم الإمام الشوكاني رحمه الله وقد ذكر الخلافة فيها الإمام الزركتي في البحر المحيط بالأصول استشكال السكان وغيره ان يكون المباح من احكام التكليف - 01:04:34
وقال يعني كونه من احكام التكليف تغليب وتجوز. غير صحيح. على جلالة قدره لانه فقط لم يكن مع الاسف له نظر مقاصدي وتعرفون وتعلمون يعني منهج الامام الشوكاني. كان بين الظاهرية والحنبلية متأرجحا - 01:04:55
ولم يكن هاد الزيدية هادي كانت في صباع اما يعني كتبه التي هي متداولة هي يعني من حيث المنهج حنبلي والحنابلة يلتقون في الفروع كثيرا مع الظاهرين فإذن نرجع الى كون مباح ليس من احكام التكليف - 01:05:15
لما؟ لأنهم فاهمون بأن التكليف من الكلفة في الزام. وان الإلزام انما هو في الوجوب او في الندم يعني ضرب من الإلزام في يعني تحريض وان الالزام ايضا او الحض انما هو في التحريم وفي الكراهة. اما المباح فهو صفر. فهذا غلط - 01:05:38
صحيح هو صفرول من حيث الفعل. لكنه تكليف من حيث التشريع. كيف تكليف من حيث التشريع؟ اي اننا مكلفون شرعا على سبيل الإلزام والهجوم ان نعتبر المباح مباحا متأملوهاش مكلفون بأن نعتبر المباح مباحا اي لا يحق لأحد بعد رسول الله ان يجعل مباحا من المباحات - 01:05:58
محرما او واجبا او مندوبا او مكروها. لا يجوز ان تلزم الناس بفعل مباح ولا ان تحرمه علي فنحن مكلفون التكليف ملزمون ان يجعل المباحات مباحات وان نتعامل معها على انها كذلك - 01:06:23
وهذا لمن يفقهه فعلا في الاصول تكليف اصيل واضح وعليه كثير من الاصوليين انا انما انقل لكم ما قالوا في الجزء الاول من كتابه وحتى ان بعضهم ظن انه لم يتحدث عن الواجب والمندوب وانما تحدث مباح لا هو يعني كان ذكيا جدا لانه رأى ان شجرة التكليف تنطلق - 01:06:48
ومن المباحث وفعلا كل تكاليف واجبات مندوبات محرمة مكروهات اصلها ما يسمى بالبراءة الاصلية فانطلق التكليف من درجة الصفر انطلقت الشجرة ولذلك كانت هذه البراءة الاصلية كانت ايضا تكليسا رقم من الأرقام - 01:07:21
له قيمة اعتبارية ان تضيفه الى واحد او اتنين او تلاتة يصير مضاعفا اضعافا كثيرة على قدر الاشخاص الصفر معنى وجود اي كاين ذهنيا ومعنويا له قيمة رياضية معينة الصهر شيء يختلف عن العدم - 01:07:48
العدم لا يمكن تصوره بغيت تخيل العذاب لا تستطيع ما يسميه المناطق الثالث المرفوع ان تتخيل الرجل حيا ميتا في الوقت نفسه يوجعك فدماغك وما تزيدش الصورة للباب لا تستطيع ويسمونه بالمستحيل وهو العدم - 01:08:18
لانك حينما تتخيل الموت يذوب في ذهنك معنى الحياة ما بينهم حينما تريد ان تتخيله ميتا ثم حيا اما ان تنظر الي تنفس ابتسم ما صار ميتا زاد من ذهنك معنى الموت اجمع بين الامرين ينفجر دماغك - 01:08:39
هذا ماشي صفر باش نقول عدم اما الصفر فيتصور ويتحين اذا قلنا من ذلك ان المباح وانه يرتقي لهذا السبب الى الوجوب الكلي او الى الندب الكلي وان احوال ارتقائه الى الوجوب الكلي قد بينت وان احوال ارتقائه الى الندب الكوميدي قد بينت ايضا ولذلك احوال على ساحات - 01:08:59

مقتضى الحال قد يكون شي امة نباح بالجزئي مندوبا بالكل لشخص في حقي شخص مندوب منكم في حقي شخصي كأكل لحمي وقد يكون كما ذكرت عينه اي اكل اللحم واجبا كليا في حق شخص قلت اذا كان من اهل الاقتداء - 01:09:39

لان الناس اذا رأوه لا يأكل اللحم يقولون هذه عبادة. لذلك الى تحريف التشريع والتفاصيل في هذا الأمر اكثر من ان تحصى وهذا مسلك ارباب التربية والتصوف. الذين هم على منهج السنة والعلم. لا تصوف بغير علم. مستحيل - 01:10:03

خصو علم وخبرة في تاريخ متى يترك الشيء؟ ومتى لا يترك متى يجهد فيه؟ ومتى لا يجهد ولذلك انما افسد هذه الصناعات الجهلة اما الجهلة ولاو شيوخ مشى تخرج البدع والخرافات مصائب في الدين - 01:10:25

اما حينما كان اهل العلم كان اهل العلم منذ العصر الاول كالحارس بن اسد محاسبيه والامام الجنيد وقبله من التابعين آآ الحسن البصري وابو العالية الرياحي اوائل الكبار والذين كانوا على هذا الميزان من الذين جاؤوا بعد - 01:10:47

صفوف كان بخير وعلى خير ولا يزال مثل هذا في كثير من الناس اليوم ولكن حينما تولاهم انفصلوا الحقيقة عن الشريعة وهم وانهم يصلون الى الله بغير الشريعة وصلوا الى الشيطان. عبر اوهام ابليس - 01:11:05

قديما فخرج اصحاب وحدة الوجود حلول والذين يصومون اربعين يوما لا يفطرون الا على ثمرة هذا كله نقد وخرم لما الشريعة ولحقيقتها اذا هذه الاحتمالات على سبيل التقريب الاولى التي هي من قبيل النص الدائرة الاعلى من المباح ومن المباح المخير. ننتقل الان الى المباح الذي لا حرج - 01:11:27

وهو المسكوت عنه هذا المسكوت عنه هو اللي هو اقل من جزء اي لا يجوز لاحد ان يقول انه حرام ولا انه واجب ولا ولا انه من بادئ المباح فعله وترك سواء - 01:12:02

ولذلك صيام يوم واحد وسمي ايضا عفوا والعفو كسير في الشريعة ساعطيكم امثلة في الفقه لكن ليست من هذا القبيل ولكن من قبيل ان هنالك اشياء عفا عنها الشرع وسكت عنها - 01:12:21

الدم عند جمهور العلماء نجس ولا خلاف بينهم في نجاسة دم الحيض والنساس ايضا لكن اذا اصاب البدن او الثوب اقترف دمي قطرة قالوا هذا معفون عنه تصلي به المرأة او الرجل لا بأس - 01:12:42

مع ان القطرة من حيث كونها نجاسة يعني مفهوم النجاسة شي واحد الكثير والقليل في ذلك من حيث معنى النجاسة واحد مسخة البول كقطرته من حيث كونه نجاسة فالكثرة والقلة لا تأثير لها منطقيا ووجوديا في معنى النجاة - 01:13:10

لكن الشارع تعامل مع ذلك بما سمي بالعفو لما؟ لسبب الرئيس هو ان التحرز منه نوعنيتم للإنسان الذي سماه العلماء عموم البلوى يعني لو كل فنان بتتبعه مشكلة لا يجوز اكله ولا شربه بنص قرآني والاجماع على تحريمه - 01:13:45

ان ما حرم عليكم الميتة والدم وتعلمون السياقات في هذا كثيرة جدا في الكتاب والسنة لكن الا نأكل الدم جميعا؟ بلى حينما نزكي الدابة كبشا كان او فورا او ناقة او ما شئت - 01:14:19

قولوا لنا كلوا الدم ضرورة وانما الدم الذي يعني نتخلص منه انما هو المسفوح والا بد من يبقى في اللحم وفي العظم وفي الشحم وفي كل شيء ولذلك حديث عائشة وكانت فقيهة حقا - 01:14:38

هذه الاية تعني او دم مسفوحا قال لا تتبع الناس او الناس او الناس يعني يمكن لك ديرها ساعي ولا مفعول به بحال بحال تتبع الناس ما في العروق او لا تتبع الناس ما في العروق يعني سير الضن الذي به العروق ملزما للناس او - 01:14:57

يسير الناس ملجمين عدم اكل الماء في العروق. ومعناه عدم اكل اللحم. لان خلايا اللحم دقيقة لا ينقطع منها الدم البتة لما كدبح الدابة لابد غتقيس اللحم او كتكدب وقد دبح دمها وفريت اوداجها لا - 01:15:17

نحن بأكلنا الحلال اللحمة الحلال نأكل شيئا من الحرم ضمنا لكن عوفي عنه لاستحالة التخلص منه ما ممكن اللحم ما كيتصبنش راه ممكن كذلك اذن العقول التي تعلمون مما هي عفون كبيع المغيبات في الارض وتخالف في ظاهرها اصلا عقليا - 01:15:42

في الشريعة لانها ضرب من العقد على مجهود تشري بطاطا في الارض تشري البصلة في الارض الاجماع على زواج ذلك ولكن اليس فيه الغراب؟ بلى بيعوا المخرفات تخلص على النخل ولا الزيتون وتشري جنان ديال الزيتون باعتبار ما فيه من زيتون ما تقدرش

تقولها وليني هاد الفيرمة ولا هاد جنان الزيتون ولا هاد - 01:16:13
قطعة ديال النخل راه فيها عشرة طن ديال الزيتون فوق الرايس وتقرب وتقارب ولكن مني تسقطوا تقدر تلقى حداش طن طناشر طن تقدر تلقى غي تمنية طون عشرة سنتيم بلي تعيا مكيناش - 01:16:40
غير غير مكين ولا موزون ولا خرف ولا خلاف في جوازها ولا خلاف ايضا في تحريم العقد على ما فيه جهالة كتحريم بيع السمك في الماء والطير في الهواء وحبل الحفلة والاجنة في بطون امهاتها من اه غنم او بقر او - 01:16:56
او ما شابه فاجيب هذا لما؟ لانه يعني ان الزم الناس به كان هو عين الحرج. غنشري منك هاد البطاط ديال البطاطا تنشوفو جبد البطاطا لا معجباتنيش رضعها ومضرة للفلاح - 01:17:24
بينما يكتفى في هذا بالصبر يعني الخبرة عارفين اش كيديروا كيعرف يعني هو مثلا منطقة عادت تنتج هاد البلاد هادي شحال كدير؟ بطاطا ديال الشمال ماشي هي ديال الوسط ماشي ديال دكالة ماشي ديال الشاوية الى اخره - 01:17:50
يعني بصفة عامة كاين تقريبا ثم يقوم يحيد واحد الجدر من هنا ويشوف البطاطا ديالو ويمشي واحد العشرة ميترو يحيد واحد اخر في البصلة بطاطا خيزو اي شي ولكن القياس الدقيق مستحيل يكون عندو وانما يقرب تقريبا فملي كيشري كيكون فيه غرر يسير بالقطع - 01:18:09
معندوش الغرض كاين الغرض لكن مهواش نظرا في حالة التخلص منه سكت عنه وسكت عن اشياء رحمة بكم فلو خرجته على القواعد والأصول لصار محرما ولكنه ادخل في عموم التيسير. وهذا المعنى اوسع من ان يحاط به الشريعة. قليل الدعم قليل البول في الماء - 01:18:29
الكثير الى اخره الى اخره كثير جدا كثير من ما سمي بالمشتبهات يدخلوا في هذا المعنى ان الحرام بين. ان الحلال بين. الحرام واضح. والمقصود بالحلال البين. الحلال من النوع الاول. اي الحلال - 01:18:56
المصرح به وهو المخير فيه. لكن الحلال مسكوت عنه وسكت عن اشياء هو فهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس. قال فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه لذلك ندخل في مسائل ادق الان لان هاديك الامور ديال الغرر في المغيبات هاديك اجمع الناس على اباحتها ولا اشكال فيها - 01:19:20
لا ندخله في اشياء دقيقة هي من قبيل فعلا المقاصد التكليفية ذات الطابع المقاصد الفعلي الغناء اللي عليه ضجة دابا فالعالم الاسلامي ملي كنقولو الغناء الغناء المباح خلينا من الأمور ديال يعني الغناء الساقط لا هداك لا خلاف في تحريمه - 01:19:55
اما الحداء فلا خلاف في اباحته بالنصوص والمقصود بالحداء هو الحذاء حذاء هو الغناء الذي ما فيه معاني فيه شي موسيقى هذا صحيح البخاري يعني كانت الناس تحذو الإبل اي تغني لها بالشعر لتسرع السير ومعروف ان الحيوانات الى بغيتها تنشر - 01:20:21
او في الأكل والرعي يغني لها. وكان ذاك امر تفعله العرب واقره النبي عليه الصلاة والسلام يعني حديث من السائق؟ البخاري كاين يعني كان احد الصحابة ينشد الابل في غزوة - 01:20:41
من الغزوات هوما غاديين السائق كان الحادي يسمى سائقا كيجلس اللور كيشد الجمل اللخر باش كيغني للإبل وهي تسمع تحس الخطى كيكون هو اللخر باش كيصاوب يسمى حاليا وسائق قالوا فلان - 01:21:00
قال يرحمه الله. وقتل الغداة في صدق شهيد هداك الصحابة يرحمه الله والنصوص في هذا كثيرة حذاء من غير معاني هذا كيتسمى الحذاء هذا مافيهش الخلاف ويدخل ولا يدخل في محل النية مع ان بعض الناس مسدودين بخطرة - 01:21:19
كيحرمو هؤلاء عقولهم متخشية معندهم اذواق معندك مدير لهم هادشي لي عطا الله يعني بنادم يصطدم يصطدم هذا من هذا يعني هاد المباح ملي بنادم صافي يعني من باب التفليس المباح اين الاشكال؟ في الغناء الذي تصحبه المحامي هنا كاين اشكال حقيقي - 01:21:37
لانه ضرب من المسكوت عنه قبل ما نقول المسكوت عنه بالمعنى اللي تكلمنا عليه يعني شحال من واحد العدد ديال الطلبة كنقولهم مسكوت عنه وهو خصو يحرم المعازيز تصون سائلته - 01:21:58

مسكوت عنه هو ما لو نطق به لحرمه راه ولد عم الحرام ولكن ماشي حرام ما له نطق به لحرمه. ولكنه لم ينطقني وهنا افصل بعض تفصيل هنالك منهج راه شيء مهم جدا ندرسه الفقه انا قلتها ومازال كنقولها الفقه بالمعنى القديم يعني الفقه بادلته الفقه بتخريجاته الاستنباطية - 01:22:14

الاستدلالية اما نقل النصوص فهو مصيبة لمن اراد ان يستنبط منه بغير علم وهذا حدث عند بعض المذاهب اشتغلوا بالنصوص شيء حسن لكن وجب ان يشتغلوا ازاء النصوص بالفقه والا سيجرون النصوص على ظواهرها ويهلكون الحرث - 01:22:46

فنفس الوقت افة الخوارج من ها هنا افة الظاهرية من ها هنا ومن على شاكلته في هذا العصر لماذا اقول ذلك؟ بناء على قواعد تشريعية استقرائية قطعية وهي ان الله جل وعلا اذا اراد ان يحرم - 01:23:06

واراد ان يقطع بابرا في الخلاف فيه من حيث المبدأ يمكن تبقى الخلافات الفرعية لا اقطع الخلاف فيه من حيث المبدأ تنزل فيه اية تنزل فيه اية ميخليهش للسنة لا يتركه للحديث مجردا ولذلك بالاستقراء التام امهات الرضائل محرمة من - 01:23:29

لأن السنة ستعاني من مشكلة النقل فإذا صح الحديث سيعاني من مشكلة اللصم لأن الأحاديث رويت وعهد الله فيها بالظن لا بالعلم نقصين وهذه مبدئيات والف بائيات علم الحديث والدرس الاصولي ايضا - 01:23:55

الله يريد ان يقطع دابر محرم مما يترك الظنيات ليس هذا شأن الشارع الحكيم. ولما اراد قطع دابل الربا جاء بآيات الربا في سورة البقرة مما اراد ان يقطع باش ميجيوش وحدين اخر الزمان كما يفعل بعضهم اليوم ويحاول يتحايل على الربا ساعة - 01:24:15

سبحان الله لا يفلحون واخا يقولوا راه كذا وكذا الناس باقين يسولوا اسيدي واش الربا حلال ولا حرام وراه سامع الرشوة ديال فلان يبيح له ان يفعل لانه يحك في صدره من اطمئنت لان النص قوي يستحيل تجاوزه - 01:24:37

ولانه اراد ان يبني الزيجات الشرعية على قواعد الشرع فسرت صيلا في قواعد النكاح والطلاق هذا لا يبقي مجالا للاجتهاد بعد كما الحزب اذكروا الله سورة البقرة وسورة الصلاة والى اخره الى اخره - 01:24:56

لما اراد ان يحرم الخمر قطعها لنصف القرآن والشرك قبل ذلك ما نتكلموش على الشرك الا في العقائد هاديك راه معلوم من الدين بالضرورة لا نتكلموا على لا يوجد محرم من القطعيات ليست فيه اية ان لم تكن سورة ما بكاملها تدورها - 01:25:17

ولا يوجد واجب من القطعيات ليست فيه اية لا يوجد اطلاقا هادي راها حكمة تشريعية وتركيب المقاصد ذكره المقاصديون. ابو اسحاق الشاطبي في الصلح هذا الكلام الجميل. في الجزء الثالث وفي الرابع. من كتابه - 01:25:37

اذن هذا عندو الرتبة التشريعية الأولى رقم واحد يعني احكام لها رتبة تشريعية اولى. راه احكام الشريعة مراتب ايضا. وقبل قليل كنا نتحدث عن الكليات واللوجديات عندكم شي حاجة فالحداش ياك السي؟ مادة اخرى؟ ها؟ غانزيدوا غا بشوية نكمل هاد المسألة نكمل هاد المسألة - 01:26:01

هاد المرتبة التشريعية الأولى هنالك احكام ما ذكرت في الكتاب وبعضها من الواجبات وبعضها من المحرمات وانما فقط وردت فيها احاديث كتحريم ذوات مخالب من الطيور وذوات الانياب من السباع شنو اخر - 01:26:28

السموم الى اخره ايه صحيح محرمات وقد قد يختلف من بعضها وجعلوها من مكروهات يعني المذهب المالكي بعض الأحيان يتجاوز ذلك ويديرها من المكروهات يعني خاصة فهاد الأمور ديالو لأنه عندو فقه - 01:26:56

مسألة خاصة يعني يربط ذلك بقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طعام يطعمه الا ان يكون قلب حصى وهذا يقتضي ان الأمور الأخرى مكروهة. ولكنني لا خلاف في تحريم الذهب على الرجال. لا خلاف فيها - 01:27:21

ولكن قطعا لبسوا الذهب للرجال لم يكون رغم انه محرم لن يكون اكثر جرما وذنبا من قتل النفس او شرب الخمر او الزنا اكلو الأسد او الضبع او الحياة المفترسة - 01:27:39

الناس على تحريم ابدا لن يكون كأكل الخنزير بسبب الرئيس هو ان الرتبة التشريعية تبع الخنزير اعظم واخطر من الرتبة التشريعية السبوع او للضمة والا منطقيا وشرعا ايضا لماذا حرم هذا في القرآن؟ ولم يحرم ذلك؟ بدل ان يقول ولحم الخنزير وقل هو لحم الدبور - 01:28:08

مطلقا لماذا لم يذكره في القرآن ما عندو حتى معنى الا هذا تركه للسنة لأنه من الدرجة الثانية تكفيان وماشي انه ماشي حرام لا حرام ولكن حرام حرام بدرجة ثانية وهنا - 01:28:35

نأخذ ان من مذاهب التي دققت في هذا المذهب الحنفي بغينا نداكر هنا بحقيقة علمية فجعل هنالك محرما يعني قطعيا هم محرما ظنيا. اي ما سموه بالمكروه كراهة تحريم. هذا تفريع اصولي ما - 01:28:57

ونكروه كراهة التحريم عندهم هو المحرم عند الناس كاملين لا قالوا فرق والشاطبي ذهب هذا المذهب دون ان يصرح ذكرت الحصة السابقة بانه كان يقصد الى توفيق بين مذهب ابي حنيفة - 01:29:19

هذا منه كيبين بأنه فعلا الصوت ديال الفقه كاين هاد التميز هادا ومن الأشياء الدقيقة والعجيبة انه لو كان الشارع الحكيم وعني ها هنا القرآن يريد ان يحرم قطعيا لن يبقى فيه خلاف ابدا لحم زوات المخالب الى اخره - 01:29:43

زواج السموم ما ذكره في القرآن لما؟ لان العرب انما كان تعرف هذه الحيوانات التي حرمها الرسول عليه الصلاة والسلام تعرفون الخنزير الخنزير كاعما كان كيعيش ديال العربي خنزير حيوان غابوي - 01:30:11

بينما الجزيرة العربية فيها سبع فيها الضبع الحيوانات تكون في الغابة وكتكون في الصحراء وفيها الذئاب وفيها الصقور حنا كلشي والعرب تعرفه والشيع العربي ماليه بالحديث عن الضبع وعن السباع وعن كل الحيوط المهترفة - 01:30:29

وقلما تجد شعرا عربيا في الجاهلية وصدر الاسلام كيتكلم على الخنزير لان العرب لا تعرف الخنزير ماشي ما كتعرفوش يعني ليس حيوانا غنقول واحد يعني كلمة شبه ما تكون بالنكتة ليس حيوانا عربيا كيعرفوه ماشي ديالو - 01:30:50

بلاد ما وراء النهرين. تماما جزاك الله خير. في ليس حيوانا عربيا ان الله حرمه لما يعلمه سبحانه من ان الامة تتسع دائرتها. ويصير الاسلام الى البلاد المائية والغابوية حجرية يعيش فيها الخنزير وسيصطاد بعض المسلمين الخنزير ويأكلونه - 01:31:10

فحرمه للاجيال التي ستجري وهذا من الاعجاز القرآني حقيقة التشبيه رغم انهم يحرم بالنص في القرآن لا السبوعة ولا الضبعة ولا النسرى ولا الحدأة ولا واوكل ذلك الى الرسول عليه الصلاة والسلام - 01:31:37

فلا خلاف لمن كان له فعلا هدي من ترتيب التشريع ومقاصده ان اكل الخنزير اعظم ذنبا من اكل كلب او ذئب كلاهما محرم لكن هذه جريمة اعظم من هذه والزنا فضيحة لكن افضح من هو افضى الزينة المحارم - 01:31:58

لكن هذه فاذن الشر مراتب والخيب مراتب ايضا وله اثر هذا له اثر في التشريع وفي تنزيل حقائق الأحكام على الأرض وفي الدعوة الى الله والإصلاح كيجي واحد كيشعل معركة حول تحريم الذهب على الرجال والناس لا يصلون اصلا - 01:32:25

ما قيمة هذا والوضع على اسوء مما يتصور هذا جهل بالشريعة وجهل بالمراتب لماذا جاء النفخ؟ ولماذا التنزيل القرآن منجما؟ باش يقول لك ها الاولى او بلاتي. هادي عاد تبدا بهادي - 01:32:59

الذي يبني سقفا على غير جدور او جدران الان كيف ان مقاصد الشريعة وترتيب الاحكام تعطي ثمارا فقهية في السلوك الفردي والسلوك الاجتماعي وفي منهج الدعوة فإذن نجد من الاحكام ما سلم بنص القرآن جاءت الصلة في الحديث لكن حرم من نصف القرآن وما لم يحرم بالنص القرآني او لم يوجد - 01:33:19

بالنص القرآني واوجده الحديث او حرمه الحديث ويكون واجبا او محرم لكن على درجة ثانية الدرجة الثالثة لا تجده لا في الكتاب ولا في السنة ولكنه ترك للاجتهاد وماشي فراغ تشريعي مازال ندكر ماعندناش فراغ تشريعي - 01:33:53

شهادة درجة تشريعية ثالثة ابدا لن يكون الحكم المأخوذ من النص كتابا او سنة علويا كان الحكم المأخوذ من الاستنباط من حيث الدرجة التشريعية لا يسوي بينهما الا جاهل بمراتب الشريعة ومقاصدها ونصوصها ميمكنش - 01:34:20

ما حكم نطق الله بي؟ كحكم نطق به فلان او علان رغم انه حكم شرعي ووجب التعبد به يعني الحكم حكم شرعي يجب التعمد به لكن مع ذلك ليس ذلك على وزان واحد. هذا رتبة وذاك رتبة اخرى. نرجع الى المثال وهو الغناء. اين تجدون - 01:34:46

انه يرحمكم الله في كتاب الله او في سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام لا هو الحبيب لا هو الحديث يشتري لهو الحديث لهو الحديث طيب نعم اه بصوتك صوت ابليس الصوت هو الغناء ماذا نصنع الان؟ غير وحدة وحدة الله يفتح عليكم الان - 01:35:13

نفسر نفسر اليس كذلك ايوا راه كاين يعني الراس راس واليدين اليدين والرجلين والرجلين هل فسرنا في الخمر؟ هل فسرنا في الزنا اخذنا بالنصفي كما هو. لماذا لم يقل الغناء صراحة - 01:35:47

وانما اخذناهم بالصوت وما يضمنون لنا ان صوت ابليس انما هو الغناء هنا نرجعو لكتب اللغة والخلاف العالي اين تضع الوسواس؟ هل الوسواس غناء الهواجس التي يسمعها الانسان وفي الحالات المرضية عفانا الله واياكم الانسان يسمع اصوات شيطانية حقيقة - 01:36:10

وتستفز وله الحديث اذا كان الهواء الحديثي فقط هو البناء اين تضع الحديث الذي ليس بالغناء وهو فلذلك نحن دخلنا الان في التسيير صحيح روي عن ابن عباس روي عن فلان كذا وروي غير ذلك ايضا - 01:36:38

فالمقصود اذن ان استنباط الحكم من الكتاب او اخذ الحكم اخذ حكم تحريم من الكتاب من النص القطعي لا لا وجود له ولغينا راه ما صالحش ولكن لا وجود له في الكتاب ما عندنا ما نديرو به - 01:37:00

شتي في الفقه وفي العلم بصفة عامة ملي تكون العصا ديالك صغيرة مضربش هذا هادي المنهج صافي المحرمة خاصها طيح لأنه سيؤدي الى التشكيك في المنظومة كلها ولكن حرمها بالمنهج اللي غادا طيح به وممكن لكن غير هاد المنهج من غير هاد الاسلوب - 01:37:21

تجيك نصوص اخرى التي يعني اقر فيها النبي صلى الله عليه وسلم بعد يعني الجاريتين حديث الجاريتين تلففان وتزفان وتطربان ويبداو يأولوا قالوا لها جارية بمعنى انه كان وقفة صغيرات وهاد القضية د الجارية اذن نرجعو للغة - 01:37:44

بل الجارية انما هي الفتاة التي وصلت من من السن يمكن ان تتزوج وان تنكح فإذا هنالك اشكال فيه اقوام في المسألة على الإطلاق نص البخاري المشهور الحديث يأتي على - 01:38:05

الناس يا امة زمان يستحلون فيه الحر والحرير والخمر والمعازف. يسمونها بغير اسمها ولكن زعما العقل والمنطق والمنهج فهذا حديث صريح اما القرآن ما يعطيكش يا اخي الكريم ما يعطيكش له الحديث تحتمل كل شيء له له - 01:38:26

الحاجة النميمة الرياء داكشي قاع سميتو يعني النمل كل ما يتحدث به على سبيل التلهي للاضلال عن سبيل الله كله هو الحبيب قد يدخل فيه الغناء نقول قد التي تجيد التقليل ولا تفيد التحقيق لا في الذبيحة - 01:38:50

والاولى حملوا العبارة على ظاهرها لان هداك راه درب من التأويل يعني بصوتك وتقولي الصوت هو الغناء هدا تأويل وليس تفسيرا واحد يعني المتأخرين وهو اخراج مخضي عن ظاهرة ربي تعالى سبحانه وتعالى ما كانش يعلم سبحانه كلمة غناء بل كانت كلمة عربية قديمة - 01:39:22

والشعر العربي القديم سمي غناء وكانت العرب امة مغنية اذا حزنت غنت واذا فرحت غنت وهي مع الاسف كذلك الى اليوم كنتكلمو على العرب الأمة العربية ماشي الأمة الإسلامية امة مغنية - 01:39:46

علمها وصناعتها الشعر سمي الشعر غنائيا والمعازف كانت نزيدو واحد الأمر اخر تشريعي اصيل المعازف كانت موجودة في الجاهلية وبكثرة الشعر العربي يذكرها ويوفقها وكان الاعشى الشاعر الجاهل صاحب المعلقة ميمون - 01:40:09

يسمى صناجة العرب كمنجة صناجة العرب لأنه كان مبشرا ولأن شعره كان يعني فيه درب من التغني وإنما العرب كانت تنشد الشعر وتغني ولم تكن تكتبه كيما هاد الزمان الشعر كان انشادا وتغنيا - 01:40:37

وفي اشعار العرب وفي غير ذلك مذكور في الجاهلية وفي صدر الاسلام الصناجة والناي والطبل والمزمار الات لا حصر لها ايكون هذا من قبيل الذي لا يجوز؟ وهو والبلوة عامة به مجود وبكثرة ويسكت عنه القرآن - 01:40:59

لا يجوز عقلا ولا شرعا لما كان الزنا امرا موجودا في البيئة ووقد البنات امرا معتادا في البيئة وهو امر سيء نص القرآن على قطع دابره انتهى لو كان هذا من الفضاء احقا لقطع القرآن دليله ماشي غير تنزل فيه اية تنزل فيه سورة - 01:41:26

اذن لي كيعرف منطق القرآن را هاكا دايرة الأمور ومع ذلك سكت عنه هذا حقيقة قرآنا مسكوت عنه مكاينش في القرآن ما معنى مسكوت عنه مسكوت عنه؟ اي ان القرآن يعني كان ينزل - 01:41:49

وهذا الذي نتحدث عن رأي الغناء كان موجودا كتمشي تقولي القرآن سكت على اتاي لا نسكت عنه خصو يكون كاين العلماء كيقولو هنالك دواعي لتحريمه دواعي لتحريمه ولم يحرمه وغادي نقولكم علاش - 01:42:11

السنة ندور حول السنة دوران في هذه الحديث كاينة احاديث اخرى خرجها الشيخ الألباني رحمه الله وقرأت رسالته هي رسالة لطيفة جدا في تحريم آلات الطرب صغيرة راه كتباع لكن كل الأحاديث الواردة هنا في عدد الحدث دابا هذا ديال البخاري غنخليوه للخر كلها - 01:42:39

عندها هاد المشكلة ديال لهو الحديث والصوت بصوته على ان ليست صريحة كلها تأويلات هذه الغبرة او المغبرة شو سميات اختلف ايام الغريب الحديث بعدا من غريم الحديث واختلف علماء اللغة - 01:42:59

بيانها كاين اللي قال هي الطبلون كاين اللي قال هي نرضو الضامة بمعنى واش النبي صلى الله عليه وسلم ماكانش عارف المزمار والكمان والصناجة وكيضعاف فلماذا لم تحضر هذه الاسماء؟ هذا سؤال عريض جدا لماذا نحضره في خطاب النبوة وهو يحرم او يمنع هذه الاشياء - 01:43:19

حضرت الفاظ قل ما تستعمله العرب واختلف الناس في دلالتها الشارع الحكيم كتابا وسنة الى عندو الغرض اي اذا كان يقصد قصدا في العلم الى تحريم شيء شيء شوف سماه باسمه ولم يكمل - 01:43:43

لا كان هو يعني الخمر صافي الخمر ما عجبوش الخمر قال لهم الخمر انما الخمر والميسر والانصاب والزلام سماها المتداولة عنده ميبقاش عندي جبلة واحد السمية نبقاو محنين معاها ربي مكيمحنش عباد الله بالتشريع وهذا مخالف لقصد الشريع - 01:43:59

ولا يجوز ان يأتي البيان في غير وقت الحاجة او ان يتأخر البيان عن وقت الحاجة هذه قواعد الان قطعية ممكن يكون وظيفتو انه جات واحد الآية وهناتني من هاد الصداع كلو وقالت لي الغناء بكل اصنافه حرام - 01:44:21

ولكن مكينش لأن الشارع يريد شيئا اخر والمتعبد انما يعبد الله بما اراد لا بما يريد هو نقلنا حديث البخاري هذا الحديث فيه مشكلة دلالية ماذا هي؟ شأن منهي شأن منهي شأن التشريع سمحلي شأن التشريع نهي ايجاب كيما بغا يكون ان يأتي - 01:44:41

ففي سياق الامر والنهي وان يبدأ بالعصر الذي هو فيه عليه الصلاة والسلام ما عمرك ما تلقى واحد التحريم حرمو على الناس ديال القرن تسعطاش ولكن ما محرمش على الناس ديال قرن واحد ولا جوج ما كاينش اول من يبدأ - 01:45:11

او بتحريم الشيء او من يبدأ بهم ويبتدأ بهم جيل الصحابة اولا. ويخاطبهم بما هو فيهم وبما يعملون ها واحد ثانيا ان يأتي مصرحا فيه بالامر والنهي وما في معناه ككتب عليكم وحرم عليكم - 01:45:30

اولاد افعلوا او افعلوا او فانتهوا فعلتم منتهون. اما هو نهي صريح او في المعنى النهي الصريح ان لا خلاف فيه بين اهل اللغة والعلم انه نهي او امر. ولكن هذا هذا ليس من احاديث التشريع. هذا - 01:45:50

مما لا خلاف فيه بين اهل العلم واهل الحديث بشكل خاص انه مما يسمى احاديث الفتن اي انه يتحدث عن ما بين يدي الساعة في اخر الزمان غادي يجيو واحد الناس اش غيديرو اش غيديرو مع وحدة فنقصت درجته التشريعية - 01:46:10

لذلك ماشي انه مافيهش الحرام مافيه ولكن القيمة التشريعية كتنقص لما يصير الحديث من احاديث الفتن وليس من احاديث الأمر والنهي الصريحين ها واحد ثانيا ان هذا التعبير هنا اخذ فيه التحريم من قاعدة الاصول المشهورة وهي مفهوم - 01:46:28

المخالفة ماشي الصراحة يعني الصريح يعني لما قال يأتي عن زمن يستحلون بمعنى انه محرم يستحلون اي ان هذه الاشياء حرمت قبلو عندها نصوص تحريمية سابقة فانما هؤلاء الناس وسيكونون في اخر الزمان ويجعلون هذه الاشياء مباحة مع انها محرمة مكاينش هي محرمة مكيناش انما - 01:46:50

فاخذناها بالمعنى المضاد المفهوم للمخالفين للصفة مفهوم الصفة مفهوم المخالفة على وجه مفهوم الصفة. فصفتها انها محرمة لكن لم ينطق بها النصوص وانما نطق به يستحلون. ففهمنا بالعكس لما كنقدو الصفة انها محرمة فهمنا ماشي عبر عن ذلك تأمين صالح لكن الفهم واضح - 01:47:21

وجمهور الاصوليين على العمل بمفهوم السلطة ما كاينش مشكل نعم تفضل تفضل لا يصح الموضوع طحنتو وطحني لا يصح هذا

الحديث لا لا يصح عطيني السند ديالو وجيب لي لهيه ماتعاودش يا اخي الكريم علاش؟ هاد المعركة ماشي ديال دابا قديمة جدا لو ان - 01:47:51

الحنابلة وجدوا فيها حديثا صحيحا قويا لوكان قتلوا به العالم ولجاء به الشيخ الالباني رحمه الله في رسالته وهو منهو في التدقيق والتقنيش ولذلك يعني غير واحد من اهل العلم صرح بان الاحاديث كلها الواردة في امر الغناء ضعيفة وهذا كلام سليم. يعني اللي فيها امران - 01:48:25

ان احاديث تقتضي وتقتضي التي اشرت اليها واما هذا ديال البخاري وهو صحيح ونصف مكاينش شي مشكلة واخا غندير معاك انا واحد القضية غادي نقبلو هاد الحزب حضيه ليا بلاتي غادي نقبلوه سنصححه جدلا ماشي مشكل - 01:48:50

بصح راه مزيان هادشي جزاك الله خير راه مزيان مزيان في العلم مزيان خلي الله يرضي عليك نكمل راه انطول عليكم كتر من القيام انا غنكمل غنكمل طيب النقطة الاخيرة اذا قلنا هو يقتضي ان هذه الاشياء حرمت بنصوص لنقوم بالاستقراء يستحلون الخمر ايه ان - 01:49:10

والحرير الحر الزنا نعم كان فاحشة لا تقربوا الزنا نصوص كثيرة الكتاب والسنة الخمر الحريم على النساء طبعا النص موجود معازف جبدو النص لي حرمو حنا وحلنا حنا رجعنا عاود للباب مسدود - 01:49:30

طيب را ماشي هادشي كنقولكم حلال ما حلالش ولكن ما حرامش حقيقة هادا هو المسكوت انهو الشاطبي رحمه الله اعطاه تعبير قال هو مباح بالجزء حرام بالكل هادي الخدمة ديال العلماء حقيقة واحد المرة بنادم سمع واحد العود واحد الكمالية شي مرة ما كاين باس ولكن كمال جا الصباح كمال جا عشية - 01:49:53

انتهى امره وهذا كلام قاله ايضا ابن القيم رحمه الله رغم كلام لطيف جدا جاء به في فعل الغناء وكأنه عالم انساني عجيب جدا فلذلك اذن ارا نجيو لهاد الحديث هذا او احاديث اخرى - 01:50:23

هل يعقل شرعا ان تكون قضية كبرى من القضايا الكبيرة في الدين ومما عمت به البلوى لا نجد له اية في الكتاب ولا نص صريحا في السنة واحد لا يوجد هدف التشريع - 01:50:50

يعني قم بالاستقراء هذا ايضا راه منهج اصولي مقاصي كل المحرمات الكبرى التي يريد الشارع قطع دليلها ان لم تجدها في صريحة تجد النصوص فيها متواترة بالمعنى خودهم وحدة وحدة كل المحرمات - 01:51:11

التي حرمتها السنة ماشي القرآن دابا تعرض الدرجة الثانية من التسبيح كل هذه المحرمات تجد فيها الأحاديث وفيرة وبالصراحة في البخاري وفي مسلم وفي كتب السنن لابي نعيم وتقلب على يعني تصحيحه بطرقه ويكون حسن غيره او كذا شي تشريع هذا التشريع الاسلامي - 01:51:31

واذا اراد ان يمنع شيء منعه ما كيعديوش الناس الحلالويين والحرام مبين فإذن ارا نجيو للجهة الأخرى اذا كان مباحا لماذا لم يفعله رسول الله عليه الصلاة والسلام؟ وكان مما تعم به البلوى. ولماذا حجب عنه - 01:52:00

في السيرة الصحيحة انه يوما اراد ان يفعل ما تفعله قريش فذهب الى عرس او فرح او شيء من هذا القبيل في ليلة بمجرد ما جلس في حلقة حتى ايقظته اشعة الشمس ما شاف ما سمع - 01:52:24

منع من ذلك وحزن ان يستمع الى قيمة او الى مزمار او لم يثبت في التاريخ ولا في الدين ولا في السنة ولا في السيرة ان احد الصحابة استعمل معزيفا من المعازف - 01:52:43

رغم كسراتها مكاينش شي حديث فيها بوبكر الصديق ضرب الكمنجة ولا ضرب الناي ولا عمر بن الخطاب ابدا لا وجود له هادشي لاش قلنا محلمش ومحرمش سنة تركوه. وهذا ما يسمى بالسنة الفعلية. سنة تركه - 01:52:59

سنة تتركه وفي هذا ينبغي الزهد لي كيربيو في التصوف هنا كاين الزهد وفعلا شيء عجيب القرضاوي تعلمون ممن يبيح الالات والطرب والموسيقى وكلشي شكون اللي عمرو شافو شاد شي عود ولا الات معزل - 01:53:19

ابدا ليكون حداه تا واحد ما باقي يسمع للفتوى ديالو بمن فيهم اولئك الذين يبيحون المعازف لانها ببساطة من خوارم المروءة فلذلك

هو المباح بالجزئي الحرام بالكلي هذا الميزان اما التحريم بواحد الشكل عشوائي غير علمي لا ينبني على نصوص وعلى تقعيد فهذا ضرب من مجازفة واما الاباحة المطلقة كنوع من - 01:53:38

للامة لا شك فيه ابن القيم ساق كلام العجيب قال ما استمع او ما كان الغناء في قوم وجع. الا انتشرت فيهم افتان. وهادي قاعدة وجودية كلية اجتماعية نفسانية مطلقة - 01:54:09

ما شاع الغناء في قوم الا انتشرت فيهم افاتان. الخمر والزنا سبحان الله. عند المسلمين عند النصارى عندي فينما مشيت يعني هاد يعني الجماعة د الفنانين تما كتلقى المصايب كلها مجموعة لماذا؟ لأن للغناء فعلا تحليليا للنفس - 01:54:27

حل الملح قليله مهيب وكثيره ملكه الغناء اليوم وغدا كيخلي النفس تنحل ونعطيكم مثال ادق وبنفسي حتى هاد المنشدين ما يسمى بالمنشدين الإسلاميين اغلبهم قليل الدين لأنه كلنا كل ليلة واخا راه اللهم صل على سيدنا محمد كل ليلة كلنا مكيبقالو دين لأن ترقيق - 01:54:47

بما يفوق القدر يهلك النساء فهو المباح بالجزء لا يجوز ان يقال حرام مباح بالجزء حرام خاتمة القول هذه ثمرة تربوية لمقاصد الشريعة وتبين لهذا ان مقاصد الشريعة في العمق - 01:55:12

نظرية تربوية اصلاحية. قبل ان تكون مادة علمية جافة. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مع مع الأخ اعطاني السؤال مرة اخرى انا ندكر فيه بعض الأشياء باش مانحرموشاي لأنه من الأسبوع الفايت اعطاني هاد السؤال انا ندكر بواحد العجالة بحول الله - 01:55:32

لأن عطاني ثلاثة ديال الأسئلة لما لا يحكم بصحة فتوى يحيى بن يحيى في كفارة المجامع نهار رمضان لأنه ونظرا نظرا للمقصود من كفارة عن المعاودة وتعظيم حرمة الصيام. تكلمنا في البداية راه كان شي واحد سولني قال ليا - 01:55:52

من مصلحة فيها مشكل ما مشكل كل واحد غايجيبها بالهوا ديالو ابدا المصلحة لا تؤخذ الا من النصين اما صراحة او استنباطا كيف؟ يحيى من يحيى رحمه الله هاد النازلة معروفة لا يعرفها نذكره - 01:56:12

يعني حقيقتها وهي ان احد خلفاء الاندلس امراء الاندلس يعني وقع على زوجته او جاريته نهار رمضان مشى الشيخ الأندلس يحيى بن يحيى قالهم الكفارة قالو تصوم شهرين متتابعين لأنه الإماء والعبيد عندهم الألاف يعتقلنا واحد غدا يعاود يدير الزبلة فقالوا تصوم شهرين متتابعين باش عمرهم - 01:56:30

فقهاء المالكية خطاؤون قالوا معندوش الحق لان النص على غير هذا التركيب واعطى الاولوية لعتق الرقاب اولا طيب شنو وقع ليحيى رحمه الله؟ نظر الى المصلحة الجزئية في مقابلة المصلحة الكلية وقدم الجزئية على الكلي تكلمنا - 01:57:00

قصة اخرى سابقة هاكداك تقلبو ليه موازين لأن علماء المالكية كلهم على ضدو واخطأو لأنه ما الذي حصل ان يحرم هذا الامير الدين في هذه النازلة حرم دينه الجزئي متافقين والشرع عطاه المخرج - 01:57:23

اما تحرير الاماء والرقيق والعبيد فهو مصلحة شرعية كلية. اسيدي غير يعتق رقبة اليوم وغدا حتى ما يبقى حتى حد يعني الشرع عطاء الاولوية لتحرير الناس هادي اللي غابت عليها يحيى رحمه الله اعطى الاولوية لتحرير الناس على - 01:57:47

الرخص التي او المخارج التي تتعلق بمعاقبة الفرد والجزر الذاتي اما انه قال لك غادي يعاود لا القصد الى ذلك لا يعفيه ما يقصد فعلا المعصية وانه يدير واحد النوع ديال التلاعب بالدين - 01:58:07

فهذه مسألة اخرى هادي مبقاش انه زل لا هذا شيء اخر هذا التلاعب بالشريعة وهذا اشياء اخرى ولذلك ماشي العلاج حنا تقولو وجب عليك ان تصوم شهرين متتابعين تقولو هذا اثم وهذه مصيبة وكفارة - 01:58:25

ان تعتق وان تحرر العقبة فهذا مقصد يعني الترتيب فمقصد التحرير في كتاب الله وسنة رسوله اولى من مقصد اه معاقبة النفس العلة والحكمة يعني لا يجوز بناء وهذا مافيهش الخلاف لا يجوز بناء الأحكام على اه الحكم بدل العلاج ببساطة لأن الحكم - 01:58:42

كما لا تنضبط ولان العدالة هي المنضبطة ولأن العلة مظنة للحكمة وقضية الصحة والقبول وسأل ايضا عن الصحة والقبول ان يعني الذي صلى ودينه شارب ما ساق خبار كاع فبلاصتو شنو دار ولكن ضارب عدد الركعات صلاته صحيحة فقها باطلا - 01:59:09

كيقول هو الشاطبي باطلة اخرى يعني الحكم الاخروي بمعنى باطلة اجرم لغة اخرى صحيح حسن حكما باطلة اجرا لكن لا يجب عليه الاعادة. لما لان هذا لا ينضبط والا مكاينش من لي كيغيب مكيغيبش في الصلاة. غتولي يعني كتصلي - 01:59:29

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم اياك نعبد واياك ما سقت الخبر من هادي كاين لول تا لقيت راسك تتقول اهدي للصراط المستقيم عاد فقت تعاود الفاتحة ما يمكنش فهدا - 01:59:52

يؤدي الى فيتامين في الصلاة فتجوز عن هذا ولذلك شرع الاستغفار عقيد الصلاة والاذكار لتنافي ورود ايلا مشى لك شي حاجة ملموسة من السنن المؤكدة راك كدير سجون ولكن الى مشى لكم اخوك كدير الأذكار لتلافي - 02:00:02

وهذا مهم في تيسير الله ورحمته ولا يجوز حمل الناس على غير ما شرع ولا يجوز حمل الناس على اللعنات والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ايه ياك؟ هي هي - 02:00:22